

عرض بارتياح نتائج المحادثات مع قادة الهند واليمن واجتماعات «التنسيق السعودي - القطري»

مجلس الوزراء: تشديد العقوبات على مرتكبي «جرائم الشيكات» بإيقاع عقوبة السجن والتشهير

تشكيل لجنة في وزارة الداخلية لدراسة تفعيل المواد الخاصة بالعناوين في نظام الأحوال المدنية والإقامة والسجل التجاري



الأمير سلطان خلال جلسة مجلس الوزراء (و.أ.س)



حديث بن لك وسمو النائب الثاني خلال الجلسة (و.أ.س)



لك عبدالله مترئسا جلسة مجلس الوزراء (و.أ.س)

بدرخان - و.أ.س:

تتلمذ خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي مستهل الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على المباحثات والمشاورات واللقاءات التي جرت خلال الأيام الماضية مع قادة الدول الشقيقة والصديقة ومبعوثيهم. ومنها المباحثات التي أجراها أيده الله مع أخيه فخامة

الرئيس علي عبدالله صالح رئيس الجمهورية اليمنية ودولة رئيس مجلس الوزراء بالجمهورية

الهيئة الدكتور علي محمد مجور.

عنوها بعقد العلاقات الأخوية بين المملكة والجمهورية اليمنية وحرض البلدين على تعزيزهما وتنميتها.

كما اطاع خادم الحرمين الشريفين المجلس على الملاحظات التي أجازها مع بولة رئيس الوزراء جمهورية الهند مانوهان سينغ مقدراً ما تشهده علاقات البلدين من تطور وما أسفرت عنه الزيارة من توقيع عدد من الاتفاقيات ومذكرات التعاون بين البلدين التي تجسد عبداً جديداً من للشراكة الاستراتيجية بينهما.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة أن المجلس استمع ويتوجه كرم إلى إيجاز من صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام عن نتائج أعمال مجلس التنسيق السعودي اليمني في يومه التاسع عشر وما تم خلالها من اتفاقيات وبرامج تنفيذية ومذكرات تفاهم.

أكد المجلس أن ما تم خلال هذه الدورة يجسد حرص البلدين على استمرهما في توطيد العلاقات وتميزها بما يخدم مصالح الشعبين الشقيقين المشتركة في مختلف المجالات.

وبين معاليه أن المجلس استمع كذلك ويتوجه كرم من صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية عن نتائج أعمال الدورة الثانية لمجلس التنسيق السعودي القطري وتوهم بما تم خلالها من اتفاقيات وسجلات بناءة تعبر عن عمق العلاقات بين البلدين الشقيقين وحرصهما على تطويرها وتنميتها في مختلف المجالات.

وأشار معالي وزير الثقافة والإعلام إلى أن المجلس تناول بعد ذلك مجمل التطورات والأحداث على الساحتين العربية والإسلامية والدولية وفي فضحتها الوضعية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وأدان في هذا الشأن اقتحام الشرطة الإسرائيلية وحرس الحدود بناحات المسجد الأقصى في مدينة القدس يوم الأحد الماضي وأستعابها

مع المصلين وكذلك قرار سلطات الاحتلال الإسرائيلي ضم المسجد الإبراهيمي الشريف في مدينة الخليل ومسجد بلال بن رباح في مدينة بيت لحم إلى قائمة المواقع الأثرية التراثية الإسرائيلية. كما أذاع مواصلة سلطات الاحتلال الإسرائيلي تنفيذ تحريات متنوعة تحت أسوار القدس المحتلة مؤكداً أن هذه الممارسات تعد استفزازاً خطيراً لفضاع المسلمين في كل أنحاء العالم، داعياً المجتمع الدولي إلى الوقوف بحزم في وجه هذه الممارسات وإرغام إسرائيل على التخلي عن ذلك وعن سياسة ضم الأراضي الفلسطينية بالقوة وتجاهل الحقوق الشرعية للشعب الفلسطيني وتهدى إرادة المجتمع الدولي في إحلال السلام والاستقرار في المنطقة. وأفاد معاليه أن المجلس واصل بعد ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر من القرارات ما يلي:

أولاً:

وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية -أو من ينوبه- بالتحايط مع الجانب التركي لإعداد مشروع اتفاقية تعاون للمساعدة في المسائل الجزائية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية تركيا والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار ومن ثم رفع النسخة النهائية للوفاة لإستكمال الإجراءات النظامية.

ثانياً:

وافق مجلس الوزراء على تجديد (أبروتوكول) التعاون الأقليمي بين حكومات دول الجوار للعراق وحكومة جمهورية العراق في مجال مكافحة الإرهاب والتسلل والجريمة المنظمة. الموافق عليه بالرسوم الملكي رقم (م/ 131) وتاريخ 14/8/29هـ. وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل به.

ثالثاً:

وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير التعليم العالي -أو من ينوبه- بالتحايط مع الجانب التركي في شأن مشروع مذكرة تعاون علمي وتعليمي بين وزارة التعليم العالي في المملكة العربية

السعودية ومجلس التعليم العالي في تركيا والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار ومن ثم رفع النسخة النهائية المتوقعة لإستكمال الإجراءات النظامية.

رابعاً:

بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير التجارة والصناعة في شأن طلب معالجة ظاهرة انتشار الشبكات المرتجعة لعدم وجود رصائد كلف لها أقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات من بينها ما يلي:

أولاً: قيام صاحب السمو الملكي النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية بإصدار قرار باعتبار الأفعال المنصوص عليها في المادة (118) المعلة من نظام الأوراق التجارية موجهة للتوقيف. ثانياً: تتولى هيئة التحقيق والإدعاء العام التحقيق في جرائم الشبكات ورفع الدعوى العامة أمام الجهة المختصة بالفصل في تلك الجرائم كأي جريمة أخرى وذلك وفقاً لنظامها ونظام الإجراءات الجزائية.

ثالثاً: 1- على الجهة المختصة بالفصل في منازعات الأوراق التجارية إصدار قرارها في القضية التي تقترها خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إحالة القضية إليها.

2- على الجهة المختصة بالفصل في منازعات الأوراق التجارية العمل على تشديد المعقوبات على مرتكبي جرائم الشبكات وبخاصة إيقاع عقوبة السجن والتشهير في الصحف اليومية الصادرة في منطقة مركب الجريمة.

رابعاً: قيام مؤسسة النقد العربي السعودي بوضع إجراءات تنظيم إصدار ورقة الاعتراض ومنع البنك المسحوب عليه الشيك من المعاملة في إعطاء حامل الشيك ورقة اعتراض على صرف الشيك.

خامساً: تشكيل لجنة في وزارة الداخلية تضم مندوبين من وزارات: (الداخلية، والعدل، والتجارة والصناعة، والاتصالات وتقنية المعلومات، والمالية مصلحة الجمارك) ومؤسسة البريد السعودي، ومؤسسة النقد العربي السعودي، لدراسة تفعيل المواد الخاصة بالتعاون في نظام الأحوال المدنية ونظام الإقامة ونظام

السجل التجاري وذلك بإيازام كل مواطن أو مقيم أو مؤسسة أو شوكة بوضع عنوان رسمي يتنجم من المراسلة عليه الأثار القانونية وأن يلتزم كل منهم في حالة تغير ذلك العنوان بتحديد عنوانه الجديد.

خامساً:

وافق مجلس الوزراء على تطبيق ما ورد في قرار لجنة التعاون المالي والاقتصادي في اجتماعها (الثامن) الذي عقد في مسقط بسلطنة عمان بتاريخ 14/3/7/14هـ الموافق 2009/5/30 في شأن إضافة البند (3076700) - (محضرات طلابية) معدة للاستعمال في الطب البشري أو البيطري ككافة تشخيص (زيت) لأجزاء الجسم للعمليات الجراحية أو الفحوصات السريرية، أو كإرباط ما بين الجسم والجزء الطبية - إلى قائمة السلع المغفوة في التعريفات الجمركية لوجدة لئول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

سادساً:

وافق مجلس الوزراء على تطبيق ما ورد في قرار لجنة التعاون المالي والاقتصادي في اجتماعها (الثامن) الذي عقد في مسقط بسلطنة عمان بتاريخ 14/3/7/14هـ الموافق 2009/5/30 في شأن استثناء البند الفرعي المحلى رقم (84876099) من قائمة السلع المغفوة من التعريفات الجمركية، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (107) وتاريخ 14/3/22هـ.

سابعاً:

وافق مجلس الوزراء على وتكليف (وزير مفوض) والمرتبة الرابعة عشرة وذلك على النحو التالي:

1- تعيين أحمد بن قيت بن مارك المارك على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.

2- تعيين أحمد بن إبراهيم بن عبدالله المنجم على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.

3- تعيين المهندس محمد بن ناصر بن عبدالله الراجحي على وظيفة (وكيل الوزارة المساعد للشؤون والأراضي) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الشؤون البلدية والقروية.